



الطبيعة القانونية للعلاقة بين الوكيل الرياضي واللاعب المحترف The Legal Nature of the Relationship between the Sports Agent and the Professional Athlete

بن عودة حسكر مراد

جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان - الجزائر

benoudadroit@yahoo.fr

مخبر القانون الخاص الأساسي

عدالة غلام الله عادل¹

جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان - الجزائر

addala.notaire@gmail.com

مخبر القانون الخاص الأساسي

تاريخ القبول للنشر: 2026-08-28

تاريخ الاستلام: 2026-08-18

ملخص:

بالرغم من أن تواجد وكيل رياضي في الحياة المهنية للاعب المحترف ليس الزامي، إلا أن الخدمات التي يقدمها الوكيل الرياضي في عالم الرياضة الاحترافية يكاد يكون الاستغناء عنها أمرا مستحيلا خاصة في تنظيم وتسيير المسار المهني للاعب. فشيوع الاستعانة بهذه الخدمات، كان الدافع لإثارة النقاشات القانونية خاصة فيما تعلق بالطبيعة القانونية للعلاقة بين الوكيل واللاعب.

الكلمات المفتاحية: الرياضي المحترف، الوكيل الرياضي، عقد الوكالة، عقد سمسرة، عقد تسيير.

Abstract:

Although the presence of a sports agent in the professional career of a professional athlete is not mandatory, the services provided by sports agents in professional sport have become almost indispensable, particularly in organising and managing the athlete's professional career. The reliance on such services has consequently given rise to a number of legal debates, particularly concerning the legal nature of the relationship between the sports agent and the athlete

Keywords: professional athlete, sports agent, agency agreement, continuing contract, management agreement.

¹ عدالة غلام الله عادل



مقدمة:

لقد تحولت الرياضة في العالم المعاصر، من هواية الأُمس إلى صناعة المستقبل، وذلك بتخطيها لحلقة الهواية إلى حلقة الاحتراف واقتحامها لعالم المال والأعمال. ومع الطابع الإقتصادي الذي اكتسبته الرياضة الإحترافية اليوم، أصبحت النوادي الرياضية مؤسسات إستثمارية بحتة بلباس رياضي، وصار اللاعب ينظر له على أنه أداة للتسويق والإستثمار وجني الأرباح أو بالأحرى علامة تجارية.

فالرياضي المحترف اليوم لم يعد يقتصر عمله على التنافس على الألقاب الرياضية و فقط، بل دخل في معتركات تنافسية أخرى خاصة تلك التي تتعلق بالتسويق والإعلام الرياضيين، وهو ما برز معه أهمية اللجوء والاستعانة بأشخاص يتقنون فن التفاوض سواء عند إبرام العقود الرياضية (عقد انتقال اللاعب أو إعارته)، أو عند تسيير وإدارة المصالح المالية للاعب، فأصبحت الخدمات التي يقدمها الوكيل الرياضي ضرورية في حياة اللاعب المهنية لدرجة لا يمكن الاستغناء عنها في عالم الاحتراف.

والمشرع الجزائري وعلى غرار التشريعات المقارنة، أجاز للرياضي أو مجموعة الرياضيين الاستعانة بخدمات الوكيل الرياضي، سواء من خلال القانون 10-04 المتعلق بالتربية البدنية والرياضية الملغى بموجب القانون 05-13.

إلا أن الطريقة التي تناول بها المشرع لنشاط الوكيل الرياضي من خلال المادة 66 من القانون 05-13، جاءت غامضة ويشوبها الكثير من القصور، فقد اكتفى بالإشارة إلى هذا النشاط بصفة سطحية، دون تحديد للعقد الذي يربط الرياضي أو مجموعة الرياضيين مع ممثلهم. هذا الغموض كان الدافع وراء فتح النقاشات القانونية حول الطبيعة القانونية لهذا العقد من منظور المشرع الجزائري ومقارنته بما هو عليه في التشريع الرياضي الدولي وبالتحديد تنظيم الإتحاد الدولي لكرة القدم.

وكمحاولة لتحديد الطبيعة القانونية وإعطاء تكييف قانوني للعقد الذي يربط الوكيل الرياضي باللاعب، قسمة المداخلة إلى قسمين ، تناول الاول طبيعة الخدمات المقدمة من طرف الوكيل الرياضي، فيما تناول الثاني الطبيعة القانونية لعقد الوكيل الرياضي.

1- طبيعة الخدمات التي يقدمها الوكيل الرياضي

بداية تجدر الإشارة إلى أن المشرع ومن خلال المادة 66 من القانون 05-13 السالف الذكر، نص على إمكانية استفادة الرياضيين أو مجموعة الرياضيين من خدمات وكيل اللاعب مقابل أجر، دون أن يحدد طبيعة هاته الخدمات من جهة ، ومن جهة أخرى استعمال المشرع لمصطلح خدمة جاء بصيغة الجمع "خدمات" مما يدل على عدم اقتصار دور الوكيل الرياضي على أداء خدمة واحدة فقط.

وبالرجوع إلى لوائح الإتحاد الدولي لكرة القدم المنظمة لنشاط الوكيل الرياضي، نجد أن الوكيل الرياضي يتمثل نشاطه أساسيا في تمثيل اللاعب عند إبرام أو تجديد عقد عمل، أو عند انتقال اللاعب من ناد إلى آخر. لكن ليس هذا فحسب ، فباستقراء المادة 11 من نفس التنظيم نجدها تنص على خدمة أخرى لا تقل أهمية وهي تسيير المصالح المالية للاعبين أو الأندية .

وعليه سيتم التطرق أولا إلى خدمة التمثيل عند إبرام الرياضي لمختلف العقود المتعلقة بحياته المهنية، وثانيا إلى خدمة تسيير وإدارة الخدمة المالية للرياضي.

1.1- خدمة التمثيل

إن الرياضي المحترف لم تعد حياته المهنية تقتصر على المجال الرياضي فقط بل أصبح لصورة اللاعب قيمة تسويقية وإشهارية (السيد، 2018، صفحة 121-122) ، لذلك تتناول الدراسة تحليل خدمة التمثيل التي يقدمها الوكيل الرياضي للاعب سواء في العقود الخاصة باللاعب في مساره الرياضي البحث أو التمثيل بمناسبة إبرام العقود الاشهارية والتسويق الرياضي.



1.1.1- التمثيل في عقود العمل الرياضية

تتنوع العقود التي يبرمها الرياضي المحترف في مساره المهني، من عقد عمل تجديد عقد العمل، عقد إعارة أو عقد انتقال الرياضي من نادي إلى آخر. ونظرا لما تتميز به هذه العقود من تشعب وتعقيدات، يتطلب التفاوض في شأنها كفاءة وخبرة يفتقر إليها عادة اللاعب المحترف، مما يؤدي به إلى الاستعانة بوكيل رياضي أدرى منه بهذه الأمور هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الاحتراف الرياضي يتطلب التفرغ التام له، فوجود ممثل عن الرياضي في التفاوض يساعده أكثر في التركيز على حياته الرياضية والتفرغ لها. كل هذه الأسباب وغيرها ، تجعل من وجود ممثل عن الرياضي في المفاوضات أمر يصعب الاستغناء عنه (الأحمد، 2018، صفحة 35)

2.1.1- التمثيل عند إبرام عقود التسويق والإشهار

لا تقتصر العقود التي تتعلق بالحياة المهنية للرياضي المحترف على عقود العمل فقط، بل هناك عقود أخرى لا تقل أهمية عن الأولى ، وهي العقود التي تنصب على صورة اللاعب، وهي تتعلق بالتسويق والإشهار. فهذه العقود أصبحت تمثل مصدرا للدخل سواء للاعب أو النادي الذي يعمل فيه.

ولما لهذه العقود من أهمية بالغة، عادة ما يستعين اللاعب بخدمات وكيله الرياضي، للتفاوض نيابة عنه، وذلك من خلال تقييم العروض المقدمة لموكله، مع الموازنة بين الأرباح التي قد يجنيها اللاعب من خلال إبرامه لهذه العقود والآثار السلبية أو الإيجابية التي قد تلحق باللاعب من جراء ارتباطه بمنتوج معين ، فنجد أن الوكيل الرياضي مثلا يحرض كل الحرص على إدراج بنود في العقد تعفي موكله الرياضي من لأية مسؤولية في حالة الأضرار قد يسببها المنتوج.

ولكون هذه العقود ترتكز بالأساس على سمعة اللاعب، يلاحظ أن الوكيل الرياضي يسعى جاهدا للمحافظة على سمعة وكيله لأنها تزيد من قيمته التجارية، لذلك نجد عادة ما ينصح به بالمشاركة في الحملات الخيرية وتأسيس جمعيات إنسانية.

1.2- تسيير المصالح المالية الرياضية

قبل الوصول بالدراسة إلى محاولة إعطاء تكييف للعلاقة التي تربط الوكيل الرياضي باللاعب، لابد من التوقف عند خدمة تسيير المصالح المالية للرياضي والتي عادة ما يقدمها الوكيل الرياضي، وذلك من خلال تبيان أهمية هذه الخدمة ومبرراتها، وكذا الأساس القانوني لها سواء من خلال التشريع الجزائري أو لوائح الفيفا.

1.1.2 - أهمية خدمة تسيير المصالح المالية من قبل الوكيل الرياضي

إن التطور الاقتصادي الذي لحق الرياضة الاحترافية اليوم ساهم بشكل كبير في تكريس نشاط الوكيل الرياضي، لا سيما من خلال تسيير هذا الأخير للمصالح المالية لموكله الرياضي، والسعي وراء استثمارها والمحافظة عليها. ولعل أهمية الاستعانة بخدمة التسيير، تظهر من خلال المبالغ الطائلة التي يجنيها الرياضي المحترف اليوم، خاصة في مجال كرة القدم، والتي تتطلب شخص ذو خبرة في مجال المال والأعمال من أجل استثمارها، خاصة وأن اللاعب المحترف يقضي معظم وقته في العمل في النادي المتعاقد معه ولا يجد وقتا لتشغيل أمواله. فهذه الأموال مرتبطة بفترة زمنية محدودة نظرا لقصر الحياة المهنية للاعب المحترف مما يستدعي إعداد مخطط من أجل استثمارها من طرف شخص له دراية كافية (بافضل، 2020، صفحة 218)

2.2.2- الأساس القانوني لخدمة تسيير المصالح المالية للرياضي

بداية تجدر الإشارة إلى قلة النصوص المنظمة لنشاط الوكيل الرياضي وغموضها، سواء في القانون 05-13 الساري المفعول أو من خلال القانون 04-10 الملقى، كما يلاحظ كذلك تغيير المشرع الجزائري لتسمية الوكيل الرياضي، حيث كان يطلق عليه سابقا تسمية "مدير الأعمال"، هذا بالرغم من احتفاظ بنقس التسمية باللغة الفرنسية "Manager".

إن تغيير التسمية زاد من الغموض في معرفة ما إذا كان المشرع يقصد من خلالها -خاصة التسمية باللغة الفرنسية- مهام مدير الأعمال والذي يخول له



الجمع بين أعمال التسيير والإدارة والتي تصل إلى درجة أعمال الحفظ والتصرف ،
أو أنه كان يقصد من ورائها وكيل الأعمال الذي عادة ما يقتصر دوره على النيابة
في المرحلة السابقة على التعاقد.

ولعل التسمية التي كان يستعملها الإتحاد الدولي لكرة القدم " Agent de joueur"، تعتبر الأقرب لما يقصده من خلال تسمية وكيل اللاعب الواردة بالمادة
66 من القانون 05-13 السالف الذكر ، فالتفسير الواسع لهذا النص، يجعل من
التسيير خدمة يمكن للوكيل الرياضي القيام بها (الرسمية، 2013، صفحة 03)
هذا بالإضافة لمصالح "ماناجير" من دلالة على إدارة وتسيير الأموال ،
وبالرجوع إلى لوائح الإتحاد الدولي لكرة القدم، يجدها تنظيم صراحة خدمة تسيير
المصالح المالية نظرا لشيوعها في الوسط الرياضي

2- طبيعة العقد الذي يجمع بين الوكيل الرياضي واللاعب

لم يعطي المشرع الجزائري ، لا من خلال القانون 04-10 ولا حتى بالقانون
رقم 05-13 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها ، تعريفا للوكيل
الرياضي، ولا لنشاطه، مما صعب تحديد طبيعة العلاقة التي تجمع بين الرياضي
المحترف والوكيل الرياضي.

وفي ظل غياب تقنين خاص بالوكيل الرياضي ،سعى رجال القانون إلى
محاولة إيجاد إطار قانوني ينظم العلاقة بين الوكيل الرياضي واللاعب، استنادا
على النظرية العامة للعقد، لاسيما في العقود الواردة على العمل (عقد المقاولة،
عقد التسيير، عقد الوكالة...).

أن المشرع قد استعمل كلمة "التمثيل" في المادة 66 من القانون رقم 13،
05، فهل كان يقصد بهذا التمثيل أن العلاقة بين الوكيل الرياضي واللاعب هي
وكالة ؟ وهل أن قيام الوكيل الرياضي بتسيير المصالح المالية للاعب يجعل من
العقد الذي يجمع بينهما عقد تسيير؟

1.2- مدى اعتبار عقد الوكيل الرياضي عقد نيابة

لقد استعمل المشرع مصطلح التمثيل حين حديثه عن الوكيل الرياضي، فنصت المادة 66 من القانون 13-05 على أن وكيل اللاعب هو ممثل للرياضي أو مجموعة الرياضيين ، وهو نفس ما نصت عليه المادة 11 من التنظيم الدولي لوكلاء لاعبي كرة القدم.

ونظرا لتقارب المعنى اللغوي لمصطلحي "التمثيل" و "النيابة" من جهة ، ولطبيعة الأعمال التي يقدمها الوكيل الرياضي من تمثيل في مرحلة المفاوضات وتسيير للمصالح المالية للاعب من جهة أخرى ، تساءل الفقه فيما إذا كان هذا التمثيل يجعل من الوكيل الرياضي نائبا وبالتالي العلاقة بينه وبين اللاعب هي عقد وكالة يخضع لنص المادة 571 ق م ؟ أو أن هذه الخدمة هي مجرد وساطة وبالتالي تعتبر العلاقة بين الوكيل الرياضي واللاعب عقد سمسرة ؟

إن الخلاف الذي ثار في شأن تحديد ما إذا كان عقد وكالة أو عقد سمسرة هو من يربط اللاعب بالوكيل الرياضي ، كان أساسه الخلاف من مدى اعتبار التمثيل في مرحلة المفاوضات من قبل الأعمال القانونية ، وأنه مجرد عمل مادي يقتصر على تقريب وجهات النظر.

1.1.2- عقد وكيل اللاعب عقد وكالة

يرى جانب من الفقه أن العقد الذي يجمع بين الوكيل الرياضي واللاعب هو في الحقيقة عقد وكالة ، معتبرين أن الوكيل الرياضي يعد نائبا عن اللاعب ، وأن المفاوضات هي في الحقيقة أعمال قانونية يقوم بها الوكيل الرياضي بإسم اللاعب وحسابه.

ومن أنصار هذا الرأي العقبة "Max de LABARRE" فهو يصف التفاوض بأنه عمل قانوني يتطلب وجود وكالة مسبقة ، وهو ما يتفق إلى حد ما من رأي الفقيه "Patrice Jordain" الذي يعتبر التفاوض عقد قائم بذاته، يستدعي بدوره وكالة.



كما يستند أصحاب هذا الرأي كون الوكيل الرياضي مثله مثل النائب ملزم بالتقيد بالتعليمات التي يقدمها الرياضي، والتعامل في حدود النيابة. لكن وبالرغم من وجود عدة أوجه للتشابه بين الوكالة والعقد الذي يجمع الوكيل الرياضي واللاعب، إلا أنه يؤخذ على هذا الرأي أمرين أساسيين، أما الأول فهو تخلف شرط حلول إرادة الوكيل الرياضي محل إرادة اللاعب، وأما الثاني وهو يتعلق بأثر التصرف، فنجد في الوسط الرياضي، وجوب حضور اللاعب بنفسه لمجلس العقد للتوقيع، أما الوكيل الرياضي وحضوره وتوقيعه على العقد، يكون كشاهد وليس كطرف وذلك لغرض حصوله على أتعابه.

ونخلص مما سبق إلى القول بأن الوكيل الرياضي ليس نائبا بالمفهوم الذي تضمنه القانون المدني (المادة 73 والمادة 571)، فدوره يقتصر على السعي وراء إيجاد أرضية تفاهم وتقريب وجهات النظر دون أن يكون طرفا في العقد ولا نائبا على أحد أطرافه، وهو يقترب إلى حد كبير من عمل السمسار، فهل الوكيل الرياضي سمسار؟ أو بمعنى آخر، هل عقد الوكيل الرياضي عقد سمسرة؟ (عثمان، 2016، 2017، صفحة 87).

2.2.2- عقد الوكيل الرياضي عقد سمسرة

إن السمسار لا تتعدى سلطته حدود التمثيل خلال المفاوضات، ولذلك لا يمكن وصفه بالوكيل، وإلا لكان بإمكانه التوقيع أو على الأقل قبول العرض لصالح موكله ونياية عنه، لذلك يرى معظم الفقهاء عدم الاعتراف للسمسار بالوكالة والنيابة.

وحتى يمكن الوقوف على مدى تشابه أو اختلاف عقد الوكيل الرياضي وعقد السمسرة، لابد من تحديد مفهوم عقد السمسرة، والذي يمكن تعريفه بأنه العقد الذي بمقتضاه يقوم شخص يدعى السمسار بالتدخل في إقامة علاقة تعاقدية بين شخصين، وذلك بالتقريب بين وجهتي نظرهما، مقابل أجرا، ودون أن يكون طرفا في العقد وعليه فإن السمسار يعمل لحسابه الخاص.

وفي ظل هذا التقارب بين ما يقوم به السمسار والوكيل الرياضي من تدخل خاصة في المرحلة السابقة على التعاقد، فهل يمكن تكييف عقد الوكيل الرياضي على أنه عقد سمسرة؟

بادية ببدأ، تجدر الإشارة إلى التشابه الكبير بين العمل الذي يقوم به كل من وكيل اللاعب والسمسار خاصة فيما يتعلق بعملية الوساطة والسعي وراء إيجاد أرضية تفاهم، وبالرغم من التسمية التي أطلقت مؤخرا على الوكيل الرياضي أين سمته لوائح الفيفا بالوسيط الرياضي "intermédiaires sportif"، إلا أن الفروق بين عقد الوكيل الرياضي وعقد السمسرة. (عثمان، 2016. 2017، صفحة 96) تحول دون تكييف العلاقة بين اللاعب والوكيل الرياضي على أنها عقد سمسرة.

إن السمسرة سواء ما رسها السمسار بصفة منفردة أو في شكل وكالة (وكالة عقارية) تعتبر من الأعمال التجارية، في حين أن الخدمات التي يقدمها الوكيل الرياضي لا تعد من قبل الأعمال التجارية، ولعل ما يدعم هذا الرأي هو تغيير الاتحاد الدولي لكرة القدم في تعديله الأخير للوائح التي تنظم مهنة الوكيل، تسمية العقد الرابط بين الوكيل واللاعب من عقد وساطة (contrat de médiation) إلى عقد التمثيل (contrat de représentation).

تقتصر الخدمات التي يقدمها الوكيل الرياضي على التمثيل والتفاوض لأجل إبرام مختلف العقود وفقط، بل تتعدى في كثير من الأحيان إلى تمييز الأموال التي يحققها اللاعب ومساعدته في تشغيلها واستثمارها فهل يمكن تكييف العلاقة التعاقدية التي تجمع بين الطرفين على التعاقد تسيير.

2.2- مدى اعتبار عقد الوكيل الرياضي عقد تسيير

مواكبة منه للتطورات الاقتصادية، قام المشرع الجزائري وبموجب القانون 01-89، بتبني عقد التسيير، وإلحاقه بالعقود الواردة على العمل، فأصبح هذا العقد من العقود المسماة في القانون الجزائري وقد سماه عقد التسيير، والذي يقابلها باللغة الفرنسية contrat de management.



يطلق على مصطلح "المناجمانت" في معظم القواميس أنه فن الإدارة ، ونعني به الإسهام في تنظيم أو إدارة مؤسسة من النواحي الفنية والاقتصادية، استنادا على مجموعة من المعارف المستوحاة من النظريات العلمية. كما عرف المناجمانت على أنه "السيطرة والتحكم والإدارة والتعامل اليدوي، أو إشارات الإدارة عن طريق التوجيه أو وضع برامج".

وعليه فإن المسير وبموجب عقد التسيير يكون ممثلا عن المؤسسة الاقتصادية يتدخل بإسمها ولحسابها في تسيير وإدارة كل أو بعض أملاكها فصفا التمثيل خاصة يلتقي فيها كلا العقدين.(نجار، 1983، صفحة 178)

كما أن أعمال التسيير هي تصرفات قانونية يقوم بها المسير تتمثل أساسا طبقا لما جاء به القانون 01-89 في إدارة الذمة المالية للغير بقصد المحافظة عليها وإثرائها ، سواءا من خلال استعمال واستغلال العناصر المكونة لها، أو حتى التصرف فيها متى عاد ذلك بالنفع على صاحب الذمة المالية ، ويلتزم المسير في هذا بتوظيف معارفه الفنية استعمال كافة قدراته وكفاءته . هذه المعارف والقدرات التي قد يجملها اللاعب المحترف وتتوافر في الوكيل الرياضي ، هي التي تجعل من اللجوء إلى خدمات هذا الأخير أمرا لا مفر منه، خاصة وأن الحياة المهنية للرياضي المحترف قصيرة نوعا ما ويجب عليه استثمار أمواله في مجالات أخرى.

مما سبق ذكره ، يظهر جليا التشابه الكبير بين عقد التسيير وعقد الوكيل الرياضي، لكن هناك فروق جوهرية لا يمكن معها تكييف العقد الذي يجمع بين الوكيل الرياضي واللاعب على أنه عقد تسيير وفق ما جاء في أحكام القانون المدني.

فمن حيث الأطراف ، كما تشير إليه المادة الأولى من القانون 01-98 فإن عقد التسيير هو فقط العقد الذي يجمع بين شخص طبيعي ويسمى مسير، وشخص اعتباري يتمثل في مؤسسة عمومية اقتصادية أو شركة مختلفة ، حيث تنص المادة الأولى من القانون 01-89 "عقد التسيير هو العقد الذي يلتزم بموجبه متعامل يتمتع بشهرة معترف بها يسمى مسيرا، إزاء مؤسسة عمومية اقتصادية أو شركة مختلطة اقتصاد..."، وعليه فلا يعتبر عقد تسيير من وجهة نظر المشرع

العقد الذي زالت فيه الصفة المشروطة في طرفيه، إذن فعقد الوكيل الرياضي لا يعتبر عقد تسيير (هند، 2014، صفحة 89)

أما من حيث سلطات المسير، فيمتنع هذا الأخير في عقد التسيير، بسلطات أوسع من حيث التخطيط وإتباع السبل التي يراها مناسبة لتحقيق أهداف هذا التخطيط، فقد تصل أعمال التسيير إلى حد التصرف في بعض الأملاك المكونة للذمة المالية، إذن فالمسير في عقد التسيير يخطط وينفذ الطرق التي يراها مناسبة، بينما في عقد الوكيل الرياضي، يقوم الوكيل الرياضي هو كذلك بالتخطيط لكن دون أن يقوم هو بتنفيذ مخططة، إذا فدوره ينحصر فقط في تقديم النصح والمشورة، وتبقى للرياضي كامل الحرية في الأخذ بما قدم له من نصائح (هند، 2014، صفحة 90)

الخاتمة

ختاما يمكن القول بأن عقد الوكيل الرياضي وبالرغم من إلتقائه في كثير من العناصر مع العقود الكلاسيكية خاصة المنصبة منها على أداء عمل، إلا أنه يبقى يتميز بطبيعة قانونية خاصة، وهو من العقود غير المسماة باعتبار أن المشرع لم ينظمه بنصوص خاصة به، ولم يخصه باسم معين مثله مثل عدة عقود أخرى - إلا أن هذا لا يحول دون خضوع هذا العقد لإطار قانوني معين، فهو يخضع للأحكام العامة لنظرية العقد والمنصوص عليها من القانون المدني، مع احتفاظه ببعض الخصوصيات.

كما أن هذه العلاقة التعاقدية التي تجمع الوكيل الرياضي واللاعب، إما في شكل عقد بسيط يشمل على أحكام عقد معين كعقد الوكالة مثلا، وإما في شكل عدة قوالب عقدية بان تشمل على أكثر من عقد واحد. ومثاله أن يتضمن عقد وكالة عند التفاوض، عقد تمثيل وعقد تسيير المصالح المالية للرياضي.

وبالرغم من تبني المشرع الجزائري لا سيما الاتحادية الجزائرية لكرة القدم للوائح الفيفا الخاصة بتنظيم مهنة الوكيل الرياضي من حيث اشتراطه لالزامية



الترخيص المسبق لممارسة هذه المهنة إلا أن الواقع العملي يظهر استمرار التعامل مع مجرد سماسرة ليس لهم أي تكوين ولا يجوزون على أي رخصة لمزاولة هذا النشاط من قبل الاتحادية الرياضية الوطنية.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر:

- الجريدة الرسمية الجزائرية، (2013)، القانون رقم 13 - 05 المؤرخ في 23 جويلية 2013م المتعلق بتنظيم وتطوير الأنشطة البدنية 10 والرياضية، ج.ج.ج.ج. العدد 39 المؤرخة في 31 جويلية 2013.

المراجع:

-الأحمد محمد سليمان، (2018)، النظام القانوني للحق في الصورة ، الطبعة الاولى، منشورات زين الحقوقية ، مصر.

- بافضل محمد بلخير، (2020)، عقد احتراف لاعب كرة القدم في التشريعات المقارنة، الطبعة الاولى، المجموعة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.

- السيد اسلام سهل، (2018)، النظام القانوني للحق في الصورة، الطبعة الاولى، المصرية للنشر والتوزيع.

- عثمان مرين، (2016.2017)، الوكيل الرياضي، جامعة جيلالي اليابس.

- نجار ابراهيم، (1983)، القاموس القانوني، فرنسي -عربي، مكتبة لبنان، لبنان.

- هند بلخير ، (2014)، طبيعة العقد الذي يجمع بين وكيل اللاعب والرياضي، <https://asjp.cerist.dz/en/article/97190>